

**أولاً : القواعد العامة
لتنظيم بطولات ومسابقات الإتحاد
الداخلية
للموسم الرياضي 1436 - 1437هـ
الموافق 2015/2016م [الدور الثاني]**

**بطولات
المنافسات الداخلية وشروطها
بالبرنامج السنوي لبطولات الاتحاد
للموسم الرياضي 1436 - 1437 هـ**

قواعد عامة :

- ١ يسمح بالإشتراك في بطولات الاتحاد لهذا الموسم لللاعبين المسجلين بكشوفات تثبيت الأندية والصادرة عن مكاتب رعاية الشباب بالمناطق والتابعة للرئاسة العامة لرعاية الشباب للموسم الرياضي 1436/1437هـ بالإضافة إلى لاعبين المدارس الحكومية والاهلية بحد أقصى ٦ لاعبين في كل سلاح على حساب الإتحاد ويمكن إضافة مشاركين على حساب النادي أو الهيئة المشاركة.
- ٢ لا يسمح للاعبين الأندية بالمشاركة في البطولات دون إبراز البطاقة الموحدة الصادرة عن مكاتب الرئاسة العامة لرعاية الشباب وتم مشاركة اللاعب في منافسات البطولة في الدرجة التي تتفق عمر اللاعب وفقاً للقواعد المنظمة للإتحاد الدولي للمبارزة ، أما غير لاعبين الاندية تستخرج لهم بطاقات من قبل الإتحاد بناء على الهوية الوطنية.
ملاحظة : لا يحق المشاركة لأي لاعب لا يكون ضمن كشف النادي .
- ٣ لا يسمح للاعبين من غير لاعبي المنتخبات الوطنية بالمشاركة في منافسات الأسلحة الثلاثة مع الأخذ في الإعتبار أن يكون مشاركة اللاعب في منافسات سلاح واحد فقط من منافسات أي بطولة يشارك فيها اللاعب .
- ٤ لاعب المنتخب الذي يشارك الإتحاد في إحدى أنشطته {الداخلية أو الخارجية} وصادف إشتراك ناديه في إحدى الأنشطة المحلية يجوز له الإشتراك مع ناديه في ذلك النشاط بإذن خاص من الإتحاد كتابياً - ما لم يتعارض ذلك مع الصالح العام - .
- ٥ يسمح للاعبين المنتخب المشاركة في بطولات الاتحاد التي لم يتأهل لها بسبب عدم مشاركته في البطولات التأهيلية لتلك البطولات والتي تصادف موعدها مع موعد مشاركته لإحدى أنشطة الإتحاد الداخلية أو الخارجية (وفقاً لبيان يصدر عن الأمانة العامة للاتحاد) .
- ٦ لاعب المنتخب الذي يتغيب أو يعتذر عن مشاركة الإتحاد في إحدى أنشطة المنتخبات الوطنية الداخلية أو الخارجية لن يسمح له بالإشتراك مع ناديه في البطولات المحلية التي يتصادف موعدها مع نشاط المنتخبات إلا في حالة موافقة الإتحاد كتابياً على مشاركته .
- ٧ القواعد المطبقة بشأن تحكيم وتنظيم البطولات والمباريات ودرجة اللاعبين هي الواردة بقواعد المنافسات الصادرة من الإتحاد الدولي للمبارزة . إلا ما ورد له نص خاص في الشروط الخاصة للبطولات .
- ٨ في حالة حدوث أي خلاف في تفسير إحدى بنود هذه اللائحة فاللجنة الفنية بالإتحاد هي الجهة التي لها الحق في تفسير تلك البنود وقرارها النهائي بهذا الشأن ولا يقبل الطعن أو الإستئناف عليه .
- ٩ المدرب والإداري المرافق لكل فريق مسئول مسئولية كاملة على سلامة الملابس والمعدات والأدوات والأسلحة التي يستخدمها لاعبيه أثناء البطولات بالإضافة إلى مسؤوليتها عن مطابقة تلك الملابس

والمعدات والأدوات للمواصفات الفنية التي تنص عليها قواعد القانون الدولي للمبارزة من أجل توفير الحماية والسلامة للاعبين.

وفي حالة اعتذار المدرب عن الحضور بعدم مقبول ، عليه أحصار تفويض رسمي من النادي ملن ينوب عنه.

10- الاتحاد يهيب بالإداريين والمدربيين والحكام واللاعبين المساهمة في إنجاح المباريات بالالتزام بقواعد النظام وسيادة الروح الرياضية والأخلاق الحميدة كل في حدود اختصاصه لتحقيق ما نصبو إليه جميعاً من رفعه مستوى رياضة المبارزة في مملكتنا الغالية .

* إقامة وإعاشرة الفرق :-

البطولات التي يتحمل فيها الاتحاد إقامة وإعاشرة الفرق التي تشارك في بطولات الاتحاد الداخلية يصدر بيان من الامانة العامة للاتحاد يحدد عدد اللاعبين المشاركين من كل نادي بغض النظر عن الاعداد التي تنص عليها اللائحة الفنية المنظمة للبطولات

الاحتجاج والاستئناف :

أولاً : الاحتجاج :

- ١ - يتم الاحتجاج على صحة لمسة أو مشاركة لاعب مخالف أو أحد بنود القانون التي تنظم المباريات على الملعب الذي قام عليه المباراة وفقاً لما ينص عليه القانون الدولي للمبارزة .
- ٢ - بيت في مثل تلك الاحتجاجات اللجنة الفنية المسئولة عن إدارة المباراة موضع الاحتجاج .

ثانياً : الإستئناف :

- ١ - يحق للنادي الإستئناف على قرار اللجنة الفنية المسئولة عن إدارة البطولات أو نتيجة مباراة أو إشتراك غير نظامي للاعب بعد إخطار الاتحاد بخطاب رسمي ممهور بختم النادي وموقع من صاحب الاختصاص عن طريق البريد المسجل أو باليد ومرفق به رسم الإستئناف .
- ٢ - رسم الإستئناف قيمته (500) خمسمائة ريال { بشيك مصدق أو نقداً } .
- ٣ - يتم تقديم خطاب الإستئناف مع الرسم المقرر خلال مدة لا تزيد عن (48) ساعة من إنتهاء البطولة .
- ٤ - في حالة قبول صحة الإستئناف يسترد النادي قيمة رسم الإستئناف .
- ٥ - مستند العمر لللاعب هو بطاقة تسجيل اللاعب المبنية على كشوفات التثبت وعند الإستئناف يجوز الاطلاع على أصل الوثيقة الرسمية التي ثبتت صحة عمره من الجهة الرسمية المخولة بذلك (الهوية الوطنية) .
- ٦ - عند ظهور أي مخالفة في العمر يرجع لقرار الرئيس العام لرعاية الشباب الخاص بلائحة التسجيل والنشاط لتطبيق العقوبات المنصوص عليها بهذا الخصوص .

**ثانياً : درجات اللاعبين
وطرق إحتسابها
بطولات الموسم 1436 - 1437هـ
الموافق 2015/2016م**

تحديد درجة اللاعبين
في وقت إقامة البطولات ومنافساتها
للموسم الرياضي 1436/1437هـ
الدور الثاني

- تحدد درجة اللاعبين وفقاً لما تنص عليه قواعد الاتحاد الدولي بهذا الخصوص .
- تحدد درجة اللاعبين بإحتساب عمر اللاعب في أول يناير من العام الذي تقام فيه المسابقة .
- درجات اللاعبين للدور الأول للموسم 2015-2016 وفقاً للجدول التالي :

م	درجة اللاعب	أعمار اللاعبين في يناير من العام الذي تقام به المسابقة
1	أولى	فوق (19) سنة - مواليد 1995م
2	شباب	تحت (20) سنہ - مواليد 1996م
3	ناشئين	تحت (17) سنة - مواليد 1999م
4	براعم (أ)	تحت 15 سنة - مواليد 2001م
5	براعم (ب)	تحت (13) سنة - مواليد 2003 م
6	مبتدئين	تحت 11 سنوات - مواليد 2005م

ملاحظة هامة: يتغير عمر درجة اللاعبين مع بداية كل موسم داخلي والذي يتزامن مع الموسم الدولي (بداية الربع الرابع من كل عام ميلادي).

ثالثاً : الشروط والقواعد الفنية
المنظمة للبطولات
لبطولات الموسم 1436 - 1437 هـ
الموافق 2015/2016 م
الدور الثاني

**(أ) القواعد المنظمة والشروط الفنية
لبطولات المنافسات الداخلية وطرق تنظيمها
للموسم 1436/1437هـ
(الدور الثاني)**

أولاًً : بطولة المملكة لدرجة البراعم تحت (13) سنة للأسلحة الثلاثة (فردي) :

-تشتمل البطولة على (فردي) فقط:-

تقام منافسة الفردي في الأسلحة الثلاثة لدرجة البراعم تحت (13) سنة بنظام مجموعات حتى دور الثمانية (نصف النهائي) يكون بخروج المغلوب.

وللعلم تقام منافسة سلاح المبارزة والشيش في اليوم الاول للبطولة .. وسلاح السيف في اليوم الثاني حسب ما ذكر في الشروط ،

ملاحظة هامة : يجب مراعاة ما ورد في الشروط الفنية لتنظيم البطولات فقرة (4) .

ثانياً : بطولة المملكة للمبتدئين للأسلحة الثلاثة (فردي) :

-تشتمل البطولة على (فردي فقط) :-

أ- تقام منافسة الفردي في الأسلحة الثلاثة لدرجة المبتدئين بنظام مجموعات حتى دور الثمانية (نصف النهائي) يكون بخروج المغلوب.

وللعلم تقام منافسة سلاح المبارزة والشيش في اليوم الاول للبطولة .. وسلاح السيف في اليوم الثاني حسب ما ذكر في الشروط ،

ملاحظة هامة : يجب مراعاة ما ورد في الشروط الفنية لتنظيم البطولات فقرة (4) .

ثالثا: بطولة المملكة 2 لدرجة البراعم تحت (13) سنة للأسلحة الثلاثة (فردي) :

-تشتمل البطولة على (فردي) فقط:-

تقام منافسة الفردي في الأسلحة الثلاثة لدرجة البراعم تحت (13) سنة بنظام مجموعات حتى دور الثمانية (نصف النهائي) يكون بخروج المغلوب.

وللعلم تقام منافسة سلاح المبارزة والشيش في اليوم الاول للبطولة .. وسلاح السيف في اليوم الثاني حسب ما ذكر في الشروط ،

ملاحظة هامة : يجب مراعاة ما ورد في الشروط الفنية لتنظيم البطولات فقرة (4) .

رابعا: بطولة المملكة المفتوحة للأسلحة الثلاثة (فردي / فرق)

- تشتمل البطولة على (فردي / فرق) :-

- أ- تقام منافسة الفردي في الأسلحة الثلاثة المفتوحة بنظام مجموعات من دور واحد ثم خروج المغلوب وجميعها في اليوم الأول للبطولة .
- ب- تقام منافسة الفرق في اليوم الثاني للبطولة بتحديد ترتيب الفرق على نتائج الفردي وبنظام جدول خروج المغلوب في حال إكمال النصاب وألمذكورة في الشروط الفنية لتنظيم البطولات فقرة (2) .
- ملاحظة: لا يحق لمواليد 2003 المشاركة في هذه البطولة

خامساً : بطولة المملكة البرعم (تحت 15 سنة) للأسلحة الثلاثة (فردي / فرق) :

- تشتمل البطولة علي (فردي / فرق) :-
- أ- تقام منافسة الفردي في الأسلحة الثلاثة لدرجة البراعم تحت (15) سنة بنظام مجموعات من دور واحد ثم خروج المغلوب وجميعها في اليوم الأول للبطولة .
- ب- تقام منافسة الفرق في اليوم الثاني للبطولة بتحديد ترتيب الفرق على نتائج الفردي وبنظام جدول خروج المغلوب في حال إكمال النصاب وألمذكورة في الشروط الفنية لتنظيم البطولات فقرة (2) .
- ملاحظة هامة : يجب مراعاة ما ورد في الشروط الفنية لتنظيم البطولات فقرة (4) .
- : لا يحق لمواليد 2006 المشاركة في هذه البطولة

سادساً: بطولة المملكة لدرجة الناشئين (تحت 17 سنة) للأسلحة الثلاثة (فردي+فرق) .

- تشتمل البطولة علي (فردي / فرق) :-
- أ- تقام منافسة الفردي في الأسلحة الثلاثة لدرجة الناشئين تحت (17) سنة بنظام مجموعات من دور واحد ثم خروج المغلوب وجميعها في اليوم الأول للبطولة .
- ب- تقام منافسة الفرق في اليوم الثاني للبطولة بتحديد ترتيب الفرق على نتائج الفردي وبنظام جدول خروج المغلوب في حال إكمال النصاب وألمذكورة في الشروط الفنية لتنظيم البطولات فقرة (2) .
- ملاحظة: لا يحق لمواليد 2005 المشاركة في هذه البطولة

سابعاً : بطولة المملكة 2 البرعم (تحت 15 سنة) للأسلحة الثلاثة (فردي/ فرق) :

- تشتمل البطولة علي (فردي / فرق) :-
- أ- تقام منافسة الفردي في الأسلحة الثلاثة لدرجة البراعم تحت (15) سنة بنظام مجموعات من دور واحد ثم خروج المغلوب وجميعها في اليوم الأول للبطولة .
- ب- تقام منافسة الفرق في اليوم الثاني للبطولة بتحديد ترتيب الفرق على نتائج الفردي وبنظام جدول خروج المغلوب في حال إكمال النصاب وألمذكورة في الشروط الفنية لتنظيم البطولات فقرة (2) .
- ملاحظة هامة : يجب مراعاة ما ورد في الشروط الفنية لتنظيم البطولات فقرة (4) .
- : لا يحق لمواليد 2006 المشاركة في هذه البطولة

ثامناً : بطولة المملكة لدرجة الناشئين تحت 17 سنة للأسلحة الثلاثة (فردي)

: بطولة المملكة لدرجة المبتدئين تحت 11 سنة للأسلحة الثلاثة (فردي)

- أ - بطولة الناشئين
- تشتمل البطولة علي (فردي فقط) :-

تقام البطولة بنظام الفردي في مسابقة الأسلحة الثلاثة (تحت 17 سنة). بنظام المجموعات من دور واحد ثم خروج المغلوب.
لا يحق مواليد 2005 المشاركة في هذه البطولة
بـ- بطولة المبتدئين (تحت 11 سنة)

تشتمل البطولة على (فردي فقط) :-
أ- تقام منافسة الفردي في الأسلحة الثلاثة لدرجة الmbtdein بنظام مجموعات حتى دور الثمانية (نصف النهائي)
يكون بخروج المغلوب.
وللعلم تقام منافسة سلاح المبارزة والشيش في اليوم الاول للبطولة .. وسلاح السيوف في اليوم الثاني حسب ما
ذكر في الشروط ،
ملاحظة هامة : يجب مراعاة ما ورد في الشروط الفنية لتنظيم البطولات فقرة (4)

تاسعا: بطولة المملكة المفتوحة للأسلحة الثلاثة (فردي)
- تشتمل البطولة على (فردي) فقط :-
أ- تقام منافسة الفردي في الأسلحة الثلاثة المفتوحة بنظام مجموعات من دور واحد ثم خروج
وللعلم تقام منافسة سلاح المبارزة والشيش في اليوم الاول للبطولة .. وسلاح السيوف في اليوم الثاني حسب ما
ذكر في الشروط ،
ويتخلل هذه المنافسة حفل ختام الموسم
ملاحظة: لا يحق مواليد 2003 المشاركة في هذه البطولة

**(ب) : الشروط الفنية لتنظيم البطولات
ومنافساتها
للموسم الرياضي 1436/1437هـ**

- ١ - تقام جميع المسابقات [الفردية] بنظام مجموعات من دور واحد ثم جدول خروج المغلوب حتى الدور النهائي دون ترضية مالم يرد له نص آخر بهذا الخصوص ضمن شروط البطولة نفسها .
- ٢ - يتم ترتيب اللاعبين في المنافسات حسب التصنيف الوارد من لجنة المسابقات والمعتمد على نتائج الدور الأول لهذا الموسم 1436/1437هـ
- ٣ - تقام مسابقات الفرق وفقاً للقواعد التالية :
- أ- إذا كان عدد الفرق المشاركة (4) فرق تقام المسابقة بنظام خروج المغلوب مباشرة حيث توضع الفرق في جدول خروج المغلوب وفقاً للنقط الحاصل عليها كل فريق من البطولات المؤهلة لتلك المسابقة .
- ب- عند مشاركة أقل من (4) فرق تقام المسابقة بنظام دوري من دور واحد .
- ج- عند مشاركة فريقين إثنين في المسابقة فيحق للجنة الفنية المشرفة على البطولة إقامة مباراة بين الفريقين وتحتسن النقط للفرقين سواء في الترتيب العام للإتحاد أو بطولات الكؤوس .
- د- لترتيب الفرق في جدول خروج المغلوب : تحتسب نقاط الفرق أو الهيئات على أساس أفضل (3) نتائج من نتائج لاعبي الفريق المشارك في مسابقات الفردي المؤهلة لمسابقات الفرق وفقاً لقواعد القانون الدولي .
- ٤ - يجوز في المنافسة الواحدة دمج أكثر من درجة وفقاً لعدد المشاركين في تلك المسابقة وما تراه اللجنة الفنية للإتحاد على أن يتم أخطار الأندية بالدمج من عدمه قبل موعد البطولة بـ 48 ساعة وذلك عند التزام الفرق بموعد تسجيل المشاركين المنصوص عليها آلية التسجيل في البطولات وفي حالة عدم الإلتزام يحق للجنة الفنية اتخاذ ماتراه في هذا الخصوص .
- ٥ - الشروط الفنية لتنظيم البطولات للفئات السنية
- أ- مسابقات الفردي :
- عدد اللمسات في دور المجموعات تحت 11 سنة و 13 سنة (4) ملمسات لزمن (3) دقائق لكل مباراة ..
وفئة تحت 15 سنة (5) ملمسات في (3) دقائق لكل مباراة .
- عدد ملمسات خروج المغلوب تحت 11 سنوات (10) ملمسات في جولتين مدة كل جولة (2) دقائق مع (1) دقيقة راحة . لكل مباراة .
- عدد ملمسات خروج المغلوب تحت 15 سنة (10) ملمسة في جولتين مدة كل جولة (3) دقائق مع (1) دقيقة راحة بين كل جولة .

ب-مسابقات الفرق :

تقوم بطولات الفرق بنظام خروج المغلوب ويتم الترتيب حسب نتائج الفردي للبطولة .
عدد ملمسات المبارزة الواحدة بين الفريقين للفئة تحت (15) سنة (36) ملمسة أي (9) جولات بواقع (4)
ملمسات لكل جولة بزمن (3) دقائق لكل جولة .

ج : الشروط العامة لتنظيم وسير البطولات ومسابقاتها :

- في بطولات الفردي فقط تبدأ منافسات سلاحي الشيش وسيف المبارزة في تمام الساعة الثالثة عشرة صباحاً .. بينما تقام منافسات سلاح السيف صباح اليوم التالي (السبت) في تمام الساعة الثامنة والنصف صباحاً - مالم يرد له نص آخر بهذاخصوص .
 - في بطولات [الفرق والفردي] تقام مسابقات الفردي لجميع الأسلحة في اليوم الأول للبطولة بينما تقام مسابقات الفرق في اليوم الثاني للبطولة على أن تبدأ مسابقة فردي سلاح المبارزة والشيش في تمام الساعة الثالثة عصرًا .. وسلاح السيف في الساعة الخامسة مساء مالم يرد له نص آخر بهذاخصوص .
 - يجوز في حالة تأخر منافسات اليوم الأول للبطولة عن الموعد المحدد لإنتهاء المنافسات (الحادية عشرة مساء) إقامة الأدوار النهائية لسلاحي السيف وسيف المبارزة في تمام الساعة العاشرة من صباح اليوم الثاني للبطولة .
 - بطاقات اللاعبين هي البطاقات الموحدة الصادرة عن مكاتب الرئاسة العامة لرعاية الشباب وفقاً لكتشوفات التثبيت .
 - لا يسمح للاعب بالمشاركة في البطولات ما لم يكن ملتزماً بارتداء الملابس والمعدات الخاصة برياضة المبارزة ويحمل على ذراعه آشرريط الخاص بشعار النادي الرسمي المنتهي إليه. بالإضافة لتوفير جميع الأسلحة والأدوات الخاصة التي يستخدمها في المبارزة وفقاً لنصوص القانون الدولي والمتعلقة بالأسلحة والأدوات وسلامة اللاعبين ، وإذا حدث خلاف ذلك فلن يسمح له بالاشتراك في البطولة ويتحمل اللاعب ومدربه مسؤولية ذلك أمام إدارة النادي التابع له .
 - مسؤولية سلامة اللاعبين أثناء المسابقات تقع على عاتق المدرب والإداري المرافق لكل فريق وذلك بالتأكد من سلامة الملابس والمعدات والأدوات والأسلحة التي مستخدماها لاعبيه أثناء البطولات ومسابقاتها المختلفة بالإضافة إلى التأكد من مطابقة الملابس والمعدات والأدوات للمواصفات الفنية التي تنص عليها القانون الدولي للمبارزة .
 - الحالات التي لم يرد بها نص بتلك اللائحة يرجع البث فيها للجنة الفنية بالاتحاد والتي يعتبر قرارها النهائي بهذا الصدد غير قابل للطعن أو الإستئناف .

د : آلية تسجيل اللاعبين في منافسات بطولات الاتحاد :

- ١ - على الأندية التي ترغب في المشاركة في احدى بطولات الاتحاد ارسال اسماء لاعبيها المراد مشاركتهم في منافسات بخطاب رسمي إلى الأمانة العامة للإتحاد قبل موعد بدء منافسات البطولة بـ (72) ساعة على أقصى تقدير أي بحد أقصى مساء يوم الاثنين من أسبوع البطولة .

- 2 - يحق مدرب المبارزة بالنادي أو احدى مسؤوليه وللظروف الطارئة تعديل الاسماء التي سبق ارسالها للإمامة العامة للإتحاد في موعد اقصاه الساعة الثانية عشرة ظهر اليوم الأول لبدء المنافسات دون زيادة في الاعداد.
- 3 - في حالة عدم تقييد النادي بالآلية السابقة لتسجيل اللاعبين يعرض الفريق إلى الشطب وعدم المشاركة في البطولة وما ترتب على ذلك من اجراءات وعقوبات نظامية .
- ٦ - يحق فقط المشاركة في البطولات لللاعبين الذين وردت أسمائهم في الكشوفات التي أرسلت من النادي .. وفي حال تسجيل لاعب جديد أو لم يرد اسمه في الكشف يجب على مدربه إحضار ما يثبت تسجيله في النادي لكي لا يتعرض لشطبه من قبل اللجنة المنظمة. آمل من جميع المدربين تحديث الكشوفات بشكل دوري وارسالها إلى اللجنة الفنية .

رابعاً : قواعد تواجد عناصر اللعبة في حرم الملاعب

التي تقام عليها المنافسات
لبطولات الموسم 1436 - 1437 هـ
الموافق 2015/2016 م

**القواعد المنظمة لتواجد عناصر اللعبة
من (لاعبين + مدربين + إداريين + حكام)
في حرم الملاعب التي تقام عليها المنافسات**

مقدمة :

بناءً على ما تم ملاحظته من إرتكاب بعض اللاعبين ومسئولي الأندية المُصاحبین للفرق المشاركة في منافسات الإتحاد الداخلية مخالفات لقواعد القانون الدولي للمبارزة والقواعد المنظمة لبطولات الإتحاد .. وتنظيمًا لتلك المسابقات .. ووفقاً لنصوص القانون الدولي المعهود بها في تنظيم تلك البطولات والمسابقات فقد تقرر :

أولاً : في المسابقات الفردية :

أ - (في دور المجموعات) يسمح فقط بتواجد اللاعبان المتنافسان على الملعب بالإضافة لهيئة الحكم المكلفين لإدارة المباريات .. وفي حالة تواجد أي شخص آخر غير ما هو من نصوص عليه يعتبر مخالفة قانونية لنصوص القانون وسيتم التعامل معها ووفقاً للائحة العقوبات التي تنظم مثل تلك الأمور .

ب - (في دور خروج المغلوب) فيسمح للمدرب بالتحدث للاعبه وتوجيهه أثناء الدقيقة التي تمنح بين جولات مباراة خروج المغلوب عدا ذلك تعتبر مخالفة يعاقب عليها القانون .

ثانياً : يمنع منعاً باتاً تواجد الإخوة الإداريين ومدربى الفرق واللاعبين في حرم الملاعب التي تقام عليها منافسات (دور خروج المغلوب) حيث يتواجد الجميع في المدرجات بعيداً من الملاعب بعد إنتهاء فعاليات المباراة الخاصة بكل نادي .

ثالثاً : في مسابقات الفرق يتواجد على الملعب اللاعب فقط أما المدرب المرافق وباقى الفريق مكانهم في المنطقة المخصصة للفريق عدا ذلك فجميع لاعبي الأندية الغير المشاركين أو المشجعين فمكаниهم هو المدرجات .. ولا يسمح في جميع الحالات تعدي المشاركين من لاعبين أو مدربين على حرم الملاعب التي تقام عليها المسابقات .

رابعاً : مناقشة الحكم من قبل المدرب أو الإداري تعتبر مخالفة صريحة لقواعد القانون الدولي وسيتم معاقبة أي شخص يقوم بمناقشة الحكم في قراراته عدا الأشخاص ذو الصلاحيات المخولة لهم تلك الأمور وفقاً لقواعد القانون .

خامساً : أي تهاون في تطبيق تلك القواعد من أي شخص فسوف يطبق العقوبة المنصوص عليها في لوائح القانون الدولي والعقوبات الصادرة من لوائح الرئاسة العامة لرعاية الشباب والأمانة العامة للإتحاد وللجنة الانضباط ووفقاً للتعميم رقم (411) في 19/8/1428هـ .

سادساً : على جميع منسوبي الإتحاد والأندية ذات العلاقة تنفيذ البنود السابقة كل حسب تخصصه .

**خامساً : العقوبات
والجوائز**
لبطولات الموسم 1436 - 1437 هـ
الموافق 2015/2016 م

العقوبات :

- 1- إذا تم إستدعاء أحد لاعبي الأندية للمشاركة في أحدى الأنشطة الخاصة بامتحنات الوطنية وتختلف عن ذلك النشاط بدون عذر كتاي مقبول من جهة الإختصاص بالاتحاد فيمنع هذا اللاعب من الاشتراك في البطولات التي يتصادف موعدها مع نشاط المنتخب الذي تخلف عنه وذلك لحين صدور القرارات الخاصة بذلك من الجهات المعنية سواء بالاتحاد أو الرئاسة العامة لرعاية الشباب .
- 2- إذا شارك فريق في إحدى البطولات بأحد اللاعبين المخالفين للشروط الواردة المنظمة للبطولات تشطب جميع النتائج التي حققها الفريق في البطولة سواء على المستوى الفردي أو الفرق ويعتبر وكأنه لم يشارك في تلك البطولة مع حرمان الفريق واللاعب المخالف من المشاركة في بطولتين تاليتين للبطولة التي شارك بها مخالفًا للنظام على أن تكون تلك البطولتين من البطولات التي يحق له المشاركة فيها.
- 3- إذا بدأ فريق مشاركته في أحد المسابقات ثم انسحب منها تشطب جميع النتائج التي حققها في البطولة ويعتبر كما وأنه لم يشارك في تلك المسابقة وتطبق عليه العقوبة المنصوص عليها في البند السابق وذلك لحين صدور القرارات الخاصة بذلك من الجهات المعنية سواء الاتحاد أو الرئاسة العامة لرعاية الشباب .
- 4- أثناء مراسم حفل إعلان النتائج وتسليم الجوائز يشترط تواجد اللاعبين الفائزين بمكان الحفل مرتدين ملابس المبارزة أو البدهله الرياضية الرسمية كاملة للنادي التابع له ويتعن ان يكون الجزء الأعلى مغلقاً طوال مراسم الحفل وأي لاعب يخالف ذلك تحجب عنه الجائزة المقررة له مع خصم نقاط من درجات النادي في الكأس العام للاتحاد فيما تراه لجنة الانضباط وحمان اللاعب أو الفريق المخالف من المشاركة في بطولتين تاليتين للبطولة التي شارك بها مخالفًا للنظام على أن تكون تلك البطولتين من البطولات التي يحق له المشاركة فيها .
- 5- الحالات التي لم يرد لها نص في ذلك البند يطبق فيها العقوبات المنصوص عليها بلائحة الاتحاد والرئاسة العامة لرعاية الشباب ولوائح قانون الاتحاد الدولي أو ما تراه وتقرره اللجنة الفنية بالاتحاد والتي يعتبر قرارها نهائياً .